

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول المعلوم على الأراضي غير المبنية
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 19 ماي 2014

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل تخضع أرض غير مبنية فلاحية للمعلوم على الأراضي غير المبنية، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام مجلة الجباية المحلية تخضع الأراضي غير المبنية الكائنة بالمناطق الراجعة بالنظر للجماعات المحلية للمعلوم على الأراضي غير المبنية.

وتعفى من المعلوم المذكور خاصة الأراضي الفلاحية كما تم تعريفها بالتشريع الجاري به العمل وذلك طبقا لأحكام الفصل 32 من مجلة الجباية المحلية.

وعلى هذا الأساس وبالنسبة إلى الحالة الخاصة بالأرض موضوع مكتوبكم فإنها تعفى من المعلوم على الأراضي غير المبنية باعتبارها أرضا فلاحية كما هو مبين بالرسم العقاري المصاحب لمكتوبكم.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المهندس العام للدراسم
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي